



قواعد قبول وتخويل الطلاب

ومعايير التوزيع على البرامج

التعليمية والتخصصات



1-2 قبول الطلاب

يحدد المجلس الأعلى للجامعات في نهاية كل عام جامعي بناءً على اقتراح مجالس الجامعات بعد أخذ رأي مجالس الكليات المختلفة عدد الطلاب من أبناء جمهورية مصر العربية الذين يقبلون في كل كلية أو معهد في العام الجامعي التالي من بين الحاصلين على شهادة الثانوية العامة أو على الشهادات المعادلة والثانوية الفنية أو إعداد الفنيين.

2-2 قيد الطلاب

- يقيد الطالب بناءً على طلب يقدمه قبل بدأ الدراسة ولا يجوز القيد بعد ذلك إلا بترخيص من مجلس الكلية في حدود القواعد التي يقرها مجلس الجامعة.
- يتم قيد الطالب بالكلية بعد استيفاء أوراقه وإداء الرسوم المقررة وعمل الكشف الطبي ويعد في الكلية ملف لكل طالب يحتوي على جميع الأوراق المتعلقة بالطالب وعلى الأخص: -

1. الأوراق المقدمة لإجراء القيد (شهادة الثانوية العامة – شهادة الميلاد – استمارة 555 من مكتب التنسيق – صور شخصية – نموذج التجنيد للذكور).
2. بيان أحوال الطالب الدراسية وتواريخها (القيد والامتحانات ونتائجها وتقديراتها)
3. بيان العقوبات التأديبية الموقعة عليه.
4. أوجه النشاط الرياضي والاجتماعي للطالب.
5. التدريب العسكري للطالب.
6. منحة التفوق إذا وجدت.

3-2 توزيع الطلاب على البرامج الدراسية

يتم توزيع الطلاب بعد النجاح في الفرقة الإعدادية على البرامج الدراسية المختلفة وفقاً لتنسيق يتم أولاً بتقديم الطالب لرغباته مقيدة في استمارة رغبات يرتبها الطالب حسب ما يرى، ثم يتم ترتيب الطلاب حسب مجموع درجاتهم، ويحدد مجلس الكلية أعداد الطلاب الملتحقين في كل برنامج، وبناء على كل من رغبات الطالب ومجموعه والأعداد المطلوبة لكل برنامج يتم تحديد توزيع الطلاب والحد الأدنى لمجموع القبول بالتخصص ويتم اعتمادها من مجلس الكلية وكذلك الاعلان عنها في موقع الكلية وتحديد التخصص الذي قُبل به الطالب، ويحق للطالب التحويل من التخصص الأكثر حد أدنى للمجموع إلى التخصص الأقل أدنى للمجموع وليس العكس.



4-2 خطة الدراسة لنظام الفصلين الدراسين

- تقوم الدراسة على أساس نظام الفصلين الدراسين طبقاً لقرار المجلس الأعلى للجامعات
- تبدأ السنة الجامعية في السبت الثالث من شهر سبتمبر وتستمر الدراسة ثلاثين اسبوعاً مقسمة خمسة عشر اسبوعاً لكل فصل دراسي، وتكون عطلة نصف العام لمدة اسبوعين وفقاً للموعد الذي يحدده مجلس الجامعة.
- مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس أربع سنوات دراسية تسبقها سنة إعدادية أي خمس سنوات دراسية (نظام الفصلين الدراسين) وتكون الدراسة عامة لجميع الطلاب ويكون التخصص بعد ذلك طبقاً لما هو وارد في جداول المقررات الدراسية.
- تبين الجداول من رقم (1) إلى (56) بالباب السابع المقررات الدراسية موزعة على الفصلين الدراسين لسنوات الدراسة وعدد الساعات المخصصة أسبوعياً لكل مقرر من محاضرات وتمارين نظرية وعملية وكذلك زمن الامتحان والنهائية العظمى للدرجات موزعة على أعمال السنة والامتحانات الشفهية أو العملية والتحريرية.
- يُبين الباب الثامن من هذا الدليل المحتوى العلمي لكل مقرر من المقررات الدراسية.

5-2 نظام الامتحانات

- تُعقد امتحانات النقل و امتحانات البكالوريوس في نهاية كل فصل دراسي في المقررات التي درسها الطالب في فرقته وفي المقررات المختلفة حسب الجداول من رقم (1) الى (56) بالباب السابع من هذا الدليل.
- يُنقل الطالب من الفرقة المقيد بها إلى الفرقة التي تليها إذا نجح في جميع المقررات أو كان راسباً أو غائباً فيما لا يزيد على مقررين من فرقته أو فرقة أدنى. بالإضافة إلى المقررين المشار إليهما في الفقرة السابقة، يُسمح للطالب الراسب في بعض مقررات العلوم الإنسانية واللغات الفنية بالانتقال إلى الفرقة التالية.
- يؤدي الطالب الامتحان فيما رسب فيه من مقررات مع طلاب الفرقة التي تدرس بها هذه المقررات، ويُعتبر نجاحه في هذه الحالة بتقدير مقبول بحد أقصى 64%.
- يعقد في بداية الفصل الدراسي الأول من كل عام امتحان لطلبة السنة الرابعة الراسبين أو الغائبين بغير عذر أو بدون عذر فيما لا يزيد على مقررين، بالإضافة إلى مقررات العلوم الإنسانية واللغات الفنية باستثناء مشروع البكالوريوس حيث يصبح الطالب الراسب فيه باقياً للإعادة.
- إذا تضمن الامتحان في أحد المقررات اختباراً تحريرياً وأخر شفويًا أو عملياً فإن تقدير الطالب في هذا المقرر يتكون من مجموع درجات الاختبار التحريري والشفوي والعملي بالإضافة إلى أعمال السنة، ويعتبر الطالب راسباً في المقرر ما لم يحصل على 30% على الأقل من الدرجة العظمى للامتحان التحريري.



- يحصل الطالب على أحد التقديرات الآتية في نتيجة المقررات النهائية وفي التقدير العام حسب ما حصل عليه من نسب درجات الى النهاية العظمى للدرجات.

1	ممتاز	من 85% أكثر	من مجموع الدرجات
2	جيد جدا	من 75% إلى أقل من 85%	من مجموع الدرجات
3	جيد	من 65% إلى أقل من 75%	من مجموع الدرجات
4	مقبول	من 50% إلى أقل من 65%	من مجموع الدرجات

أما رسوب الطالب فيقدر بأحد التقديرين الآتيين: -

1	ضعيف	من 30% إلى أقل من 50%	من مجموع الدرجات
2	ضعيف جدا	أقل من 30%	من مجموع الدرجات

- يُحسب التقدير العام للطالب في درجة البكالوريوس عند تخرجه بحساب نسبة مجموع ما حصل عليه من درجات في سنوات الدراسة الخمس (المجموع التراكمي) إلى مجموع النهايات العظمى للدرجات في السنوات الدراسية الخمس.
- يُمنح الطالب مرتبة الشرف إذا كان تقديره النهائي ممتاز أو جيد جدا على ألا يقل تقديره العام في أي فرقة من فرق الدراسة عدا الفرقة الإعدادي عن جيد جدا ويشترط حصول الطالب على مرتبة الشرف على أن لا يكون قد رسب في أي مقرر تقدم له في أي فرقة عدا الفرقة الإعدادي.

2-6 المواظبة

- يجوز أن يُعفى الطالب من حضور بعض مقررات الدراسة عدا مقررات الفرقة النهائية إذا ثبت أنه أدى بنجاح امتحانات تعادلها في كلية مناظرة بجامعة أخرى ويكون الإعفاء بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس شئون التعليم والطلاب بناء على اقتراح مجلس الكلية بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص.
- يشترط لدخول الطالب الامتحان لأي مقرر دراسي أن يكون مستوفيا نسبة حضور لا تقل عن 75% ويصدر مجلس الكلية بناء على طلب مجالس الأقسام المتخصصة قرارًا بحرمان الطالب من التقدم لامتحان في



المقررات التي لم يستوف فيها نسب الحضور وفي هذه الحالة يعتبر الطالب راسبا في المقررات التي حرم من التقدم لامتحان فيها إلا إذا قدم الطالب عذراً يقبله مجلس الكلية فيعتبر غائبا بعذر.

7-2 التحويل ونقل القيد بين الكليات

يتم تحويل ونقل الطلاب فيما بين الكليات التابعة للجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات وفقا للأحكام الآتية: -

- لا يجوز النظر في تحويل طلاب الفرقة الإعدادية والأولى في الكليات التي ليس بها سنة إعدادية بين الكليات المتناظرة إلا إذا كان الطالب حاصلاً على الحد الأدنى للمجموع الذي وصل إليه القبول في الكلية وفي نفس سنة الفرقة الإعدادية وكانت إمكانيات الكلية تسمح بتحويله، ويتم التحويل بموافقة مجلس الكليتين.
- بالنسبة لطلاب السنوات الأخرى فيجوز تحويل الطالب من كلية إلى نظيرتها في ذات الجامعة أو في جامعة أخرى بموافقة مجلسي الكليتين المختصتين، وعلى طالب التحويل تقديم طلبه قبل افتتاح الدراسة في الكلية التي يرغب في التحويل إليها ويجوز لمجلس الكلية عند الضرورة القصوى التحويل بعد هذا التاريخ بعد أخذ موافقة مجلس شؤون التعليم والطلاب بالجامعة.
- يجوز نقل قيد الطالب من كلية إلى كلية أخرى غير مناظرة في ذات الجامعة أو في جامعة أخرى بقرار من مجلسي الكليتين، وذلك بشرط ان يكون سنة الحصول على الثانوية العامة مستوفياً الشروط المؤهلة للقبول بالكلية وحاصلاً على المجموع الذي قبلته الكلية في تلك السنة.
- يحتفظ الطالب بالمزايا التي تُحوّله إليها الرسوم الجامعية التي دفعها وأعمال السنة التي تابعها والامتحانات التي أداها، وذلك فيما لا يتعارض مع أحكام اللائحة الداخلية للكلية المحوّل إليها، ويضع مجلس الكلية المختصة القواعد المنظمة لتحويل الطلاب ونقل قيدهم، كما يضع المجلس الأعلى للجامعات القواعد المنظمة لقبول تحويل ونقل الطلاب من كليات أو معاهد غير تابعة للجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات.
- تعتبر القواعد التي يقرّها مجلس الكلية كشروط إضافية لتنظيم عملية التحويل شروط ملزمة عند فحص طلبات التحويل.

8-2 إيقاف القيد

يجوز لمجلس الكلية أن يوقف قيد الطالب لمدة سنتين دراسيتين خلال سنوات الدراسة في الكلية إذا تقدّم بعذر مقبول يمنعه من الانتظام في الدراسة، وفي حالة الضرورة يجوز لمجلس الجامعة زيادة مدة وقف القيد بشروط تضعها إدارة الجامعة.



9-2 مشروع التخرج

يقوم طلاب الفرقة النهائية بإعداد مشروع البكالوريوس وتحدد مجالس الأقسام المختصة موضوعاته ويتم تدريسه بالفرقة الرابعة خلال الفصلين الدراسيين بواقع عدد ساعات كما هو مبين بجداول المقررات لكل قسم بالإضافة إلى فترة أربعة أسابيع بواقع 8 ساعات يوميا (بواقع 32 ساعة أسبوعياً) للمجموعة بعد الانتهاء من الامتحانات التحريرية للفصل الدراسي الثاني من السنة الرابعة.

10-2 التدريب الصيفي

يحدد مجلس الكلية بناء على توصية مجالس الأقسام مواعيد وآليات تقييم نظام التدريب الصيفي في الاجازة الصيفية على النحو التالي: -

- **التدريب الصيفي (1):** - يؤديه الطالب في الإجازة الصيفية بعد الفرقة الأولى كل في تخصصه بواقع 20 ساعة أسبوعياً لمدة 4 أسابيع ويتم إدراج نتيجة تقييمه طبقاً لجدول المقررات الدراسية في الفرقة الثانية للفصل الدراسي الأول بواقع يعادل ساعتين عملي/تمارين حسب لائحة كل قسم وتحت إشراف أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة، ويُقيّم بخمسين درجة (50 درجة) وذلك عن طريق آلية للتقييم.
- **التدريب الصيفي (2):** - يؤديه الطالب في الإجازة الصيفية بعد الفرقة الثانية كل في تخصصه لمدة 6 أسابيع ويتم إدراج نتيجة تقييمه طبقاً لجدول المقررات الدراسية في الفرقة الثالثة للفصل الدراسي الأول بواقع ساعتين (مكافئة) عملي حسب لائحة كل قسم ويُقيّم بخمسين درجة (50 درجة) وذلك عن طريق آلية للتقييم، ويكون أداؤه بالهيئات والمؤسسات الصناعية والهندسية المختلفة أو بالوحدات والمعامل والورش الخاصة بالكلية طبقاً لخطة القسم وتحت إشراف أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.

11-2 الرحلات العلمية

تُنظّم الكلية رحلات علمية لطلاب الفرقة النهائية قبل التخرج لزيارة المنشآت الصناعية ومؤسسات الخدمات والمشروعات القومية للتعرف عليها وعلى النظم التكنولوجية فيها وتُنفذ هذه الرحلات تحت إشراف الأقسام العملية وإدارة الكلية.

آليات وقواعد توزيع الطلاب الناجحون بالفرقة الإعدادى على الأقسام العلمية

- ١- حصر أعداد الناجحون فى الفرقة الإعدادى وترتيبهم حسب مجموع الطلاب للفرقة الإعدادى.
- ٢- مخاطبة الأقسام العلمية لتحديد الأعداد المقترحة من قبلهم ثم تحديد العدد النهائى المقبول من كل قسم بناءً على رأى إدارة الكلية وعرضه على اللجان المسئولة.
- ٣- ملئ إستمارة الرغبات بعد توزيعها على الطلاب فور إعلان النتيجة تشمل كل برامج الكلية.
- ٤- تحديد ميعاد نهائى لتسليم إستمارة الرغبات.
- ٥- يتم توزيع الطلاب بناءً على ترتيب رغباتهم وطبقاً لمجموع الفرقة الإعدادى وتحديد الحد الأدنى للقبول بكل برنامج.
- ٦- إعلان كشوف التوزيع على الطلاب على لوحة الكلية وعلى صفحة الكلية بالإنترنت.
- ٧- التحويل من الأقسام حسب رغبة الطلاب ذلك بالتقدم بطلب مع مراعاة ألا تتعدى نسبة التحويل الطاقة القصوى للقسم وحسب الحد الأدنى وذلك فى خلال مدة أسبوعين من إعلان كشوف التوزيع.

وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب

أ.د / حسن محمد حسن إبراهيم

آلية تحويل من نظام الفصل الدراسي بالكلية إلى البرامج الجديدة بنظام الساعات المعتمدة

- يتقدم طلاب الفرقة الإعدادى أو الأولى بعد نتيجة الفصل الدراسى الأول أو الثانى بطلب لإدارة البرامج الجديدة للتحويل.
- يتم فحص الطلب وقبوله أو رفضه من لجنة التسيير الفرعية للبرامج الجديدة بالكلية.
- يتم عمل المقاصة الخاصة بالطالب وفقاً للمادة ٢٣ من لائحة البرامج الجديدة وتعتمد من المجالس المسئولة.
- فى حالة زيادة أعداد المقبولين عن العدد المقرر لكل برنامج يتم التفضيل بمجموع الدرجات.
- يقوم الطالب بسداد مصروفات المواد التى تمت معادلتها حسب لائحة البرامج الجديدة.
- يتم نقل ملف الطالب لإدارة البرامج الجديدة وتسجيله بها حتى لو تأخر ميعاد التسجيل.

وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب

أ.د / حسن محمد حسن إبراهيم